أدب الهاتف

بقلم

بكر بن عبد الله أبو زيد

دار العاصمة
للنشر والتوزيع

ⓒ دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أبو زيد، بكر بن عبدالله.
أدب الهاتف
٤٠ ص؛ ١٤ × ٢١ سم
ردمك: ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠
١ - الأخلاق الإسلامية
ديوي ٢١٢
أ - العنوان
١٦/٠٣٠٢

رقم الإيداع: ١٦/٠٣٠٢
ردمك: ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع لكل مسلم

الطبعة الثانية
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
مزيدة ومنقحة

دار العاصمة
المملكة العربية السعودية
الرياض - ص.ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١
هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

الصف والإخراج دار العاصمة للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

أدب الهاتف

بقلم

بكر بن عبد الله أبو زيد

دار العاصمة
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمـدُ لله، والصـلاة والسـلامُ علـى رسـول الله، وعلـى صحبه ومن اهتدى بهداه إلى يومِ الدِّين.

أما بعـد: فَإِنَّ آدَابَ الهَاتِفِ الشَّـرْعِيَّةَ، مُخَرَّجَـةٌ فِقْهاً عَلَى آدَابِ الـزِّيارة، والاسْتِئْـذَانِ، والكَلَامِ، والحَـدِيْثِ مَعَ الآخَـرِيْن، فـي المقـدار، والـزمـان، والمكـان، وجنـس الكـلام، وصفتـه، وجميعها معلـومة، أَو في حكم المعلـومة، في نصـوص الشرع المطهَّر، وجميعها أَيضـاً تأتي في قائمة الفضـائل، والمحاسن التـي دَعَـا إليهـا الإسـلام؛ لبنـاء حيـاة المسلـم على الفضـل والفضيلة، والأَخـلاق العالية الكـريمة، ثم جميعهـا مبني على الرفق واللطـف، والتَّأَسِّي بنبي هذه الشـريعة المباركـة العظيمة ﷺ، وقد ثبـتَ عنه ﷺ أَنه قـال: «إِنَّ الرِّفق لايكـون في شيءٍ إِلاَّ زَانَهُ، ولاَ يُنْزَعُ مِن شيءٍ إِلاَّ شَانَهُ».

وثبت أَيضاً قولُه ﷺ: «من يُحـرم الرفق يُحرم الخير كُلَّه». رواهما مسلم.

وهي آداب مطلوبة من الطرفين: المُتَّصِلِ، والمُتَّصَل به، وإن كان بعضها في جانب المتَّصِلِ آكد؛ لأَنَّه هو الطَّالِبُ، والطَّالِبُ قَريب من السائل غالباً، فِفِي مَوْقِفِهِ ضَعْفٌ؛ فَلْيَجْبُرْهُ بِحُسْنِ الأَدَبِ.

وَمِنْ هُنَا صَارَ التَّحلِّي بِهَذِهِ الآداب وأَمثالها عِمَارَةً للمدينة الفاضلة في الإسلام، مبنية على نشر الإخاء، والتوادد، وحُسْن التعامل، وحفظ العهد، ورعاية الأَمانة، وتنمية المصالح، ودرء المفاسد، فَحَقًّا صارت هذه الآداب من مقاصد الإسلام.

وإليكَ بيانها واحداً إثْرَ واحِد، وإن كانت في الجملة تختلف أَحكامها باختلاف أَحوال الناس، وأَزمانهم، وأَماكنهم وأَقدارهم، وقُدراتهم، واللبيب الموفَّق يُقدِّر الأُمور في مجاريها الشرعية، ويلتمس العذر لِمَنْ فَاتَهُ شيء منها؛ إِذِ النَّاسُ لَيْسُوا على مرتبة واحدة في التعقُّل، والتعلُّم، والذوق، وحسن التصرف، والسعيد من إذا بُصِّر تبصَّر، وإذا ذُكِّر تَذَكَّر، وهذا سياق جملة صالحة منها، دعاني إلى تدوينها ثلاثة أُمور:

* **الأَوَّلُ**: لتكون تذكرةً لي، ولمن شاء الله من إخواني.

* **الثاني**: التنبيه على محذورين كُثَر تأذِّي الناس من تعامل الآخرين بهما:

سكوت المتصل إذا رفعت «السماعة» حتى يتكلم المتَّصَل به فما أَن يعرف الصوت إلاَّ ويضع المتَّصِل السَّمَّاعَةَ، ويأتي توجيه التحذير منه، والنهي عنه، وأَنَّه غاية في سوء الأَدَب.

وتَسْجيل المكالمات الهاتفية دون إذن المُتَكَلِّمِ وَعِلْمِهِ، وهذا تَخَوُّنٌ في الأَمَانَةِ، وضُمُوْرٌ في الحَيَاءِ.

* **والثالث**: أَنَّ «الهاتف» ـ التلفون ـ و«النداء» ـ البيجر ـ والهاتف الجَوَّال: «الآلي»، أَصبحت تُكَوِّنُ دَوْراً مُهِمًّا في الحياة، فهي أَهم وسائل الاتصال الشفوية، وأَسرعها، وَتُعْطِي المتهاتفين فرصة الإيضاح بلا عناء مكاتبة، ونحوها، فكم فيها من توفير الجهد، والوقت، والمال، وتلبية المطلوب بأَقصر وقت، ورفع مشقة الذهاب، والإياب، بل والسفر لأُمور تقضى بواسطة الهاتف، فلله الحمد على نعمه.

لهذا صَارَ حَقِيْقاً ببيان آداب استعماله شرعاً، فإلى بيانها:

❑ صحة الرقم أولاً :

تَأَكَّدْ أَولاً مِنْ صحة الرقم قبل الاتصال، حتى لاتقع في غَلَطٍ، فَتُوْقِظَ نَائِماً، أَوْ تُزْعِجَ مَرِيْضاً، أَوْ تُشْغِلَ غَيْرَكَ عَبَثاً، فلا تتصل إلاَّ بعد تَوَفُّرِ أمرين: رَقْمٌ مكتوب أَمام بصرك، أَو متأكداً منه في ذاكرتك، ولا تضع إصبعك على رقم الهاتف إلاَّ وتُتبِعَهُ البَصَر، فإنْ حَصَلَ خَطأٌ، فَتَلَطَّفْ بالاعتذار، وَقُلْ: «مَعْذِرَةً».

ويا أيها المتّصل بك، لاَ تَنْفَعِلْ حِيْنَما يحصل شيء من ذلك فَتَحَمَّلْهُ، وَلاَ تُعَنِّفْ، وإن قُلْتَ له: «فضلاً: الرقم غلط» فإنَّه إن كان غالطاً حقيقة، فهو غير آثمٍ، وقد أَدخلت عليه السرور، ولاسبيل لك عليه شرعاً.

وإن كان مُتَعَمِّداً الإيذاء، فقد نَفَذَهُ سَهْمُ اللطف، ولكَ الأَجر، وعليه الوِزْرُ.

وَتَغَافَلْ عَنْ أُمُوْرٍ إِنَّهُ لَمْ يَفُزْ بِالحَمْدِ إلاَّ مَنْ غَفَلْ

❑ وَقْتُ الاتصال :

إذا كان لك حاجةٌ في الاتصال فاذكر أَن للناس أَشغالاً،

وحاجـاتٍ، ولهم أَوقات طعـام، وأَوقاتُ نـوم وراحة، فهم والحـال مَا ذُكِرَ، أَوْلَى بالعذر منك لِضَرورَةٍ أَوْ حَاجَةٍ.

وِلِهَذَا مَنَحَتِ الشَّرِيْعةُ الشَّخْصَ المُـزَارَ، وَمِثْلُهُ المُتَّصل به: حق الاعتذار، دون اللجـوء إلى الكـذب: فلان ليس فـي الدَّار، وهـو فيها. قال الله تعـالى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُـمُ ٱرْجِعُوا فَٱرجِعُـوا هُو أَزْكَـى لَكُمْ﴾ [سورة النور، الآية: ٢٨].

فعليـكَ تحـرِّي الـوقـت المنـاسـب، مـراعيـاً ظـروفَ العمـل، وارتباطـات أَخيك، ومـا عليه من واجبـات ومسؤوليـاتٍ، ومراعيـاً ما لدى أَهل البيت من أَوقات نوم، وراحة، وطعام.

وانظـر كيف أَمرَت الشـريعةُ، الأَرقـاء، والصغـار، بالاستئـذان في ثلاثة أَوقـات: قبل صلاة الفجر، ووقت الظهيرة، وبعـد صلاة العشاء، أَما الأَحـرار البالغـون فيجب عليهم الاستئـذان في كل الأَوقـات، كما في سورة النور [٥٨ ـ ٥٩].

ونهى ﷺ عـن الطُّرُوْقِ ليـلاً، أَي قدوم المسـافـر إلى أَهله ليـلاً دون إعلامهم؛ حتـى لايقع الرجلُ من أَهلـه على ما يكرهـه من عدم نظافة، ولئلا يَتَخَوَّنَهُمْ، ولئلا يزعجَهُمْ أَيضاً.

والخُـلاصَـــةُ: وظِّـفْ حسن التعـامـلِ، مـراعيـاً الـوقـت المنـاسب، وإذا اعتـذرَ منك إلـى وقت آخـر فـاقبل بـانشـراح صدر.

وإذا قيل: انتظر، فانتظر، وأَنت مُنَعَّم البال، غَيْر مُتَـبَـرِّم.

* وَحُكْـمُ مُـرَاعَـاةِ وقـت الاتِّصـال هـذا، هـو فـي غيـر الأَمـاكن العامـة المفتـوحة على مـدار سـاعات الليل والنهـار، كإدارة الفنادق، ودُور التأجير للمسافرين، ومن في حُكمهم.

وهـذا مستفـادٌ من الاستثنـاءِ فـي آيـة الاستئـذان: ﴿**لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْـرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُم واللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ**﴾ [سورة النور، الآية: ٢٩].

وهي البيـوت التـي يقصـدهـا كلُّ مـن لـه حـاجـةٌ فيهـا، لاتختص بـأَحد دون أَحـد؛ لما فيهـا من المتاعِ أَي المنـافع، كالمبيت ونحوه، في الفنادق، ونُزُلِ المسافرين.

☐ **دَقَّاتُ الاتِّصَال:**

التزم الاعتدال والـوسط، بما يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ سَمَـاعُ مُنَبِّهِ الهَاتِفِ. ولا تُحَدُّ دَقَّاتُ الاتصـال هُنَا بِثَلاثٍ لِلْحَدِيْثِ المتفق

عليه أن النبي ﷺ قال: «إذا استأذن أحدُكم ثلاثاً فَلَمْ يُؤذَنْ لَهُ فَلْيَنْصَرِفْ»؛ للحديث الآخر المبيِّن لِحِكْمَة الاستئذان، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّما جُعِلَ الاستئذانُ مِن أجل البَصَرِ». رواه البخاري.

وهذه غير واردةٍ في المهاتفة.

لكن احذر الإفراط والمبالغة دفعاً لإيذاء المُهَاتَفِ وَمَنْ حَوْلَهُ، وَإزْعَاجِهم. وهذا من أساليب الإثْقَالِ، والعُنْف، وفِعل الظَّلَمة المُروِّعِيْن. والبلاءُ في هذا قديمٌ، ومنه أن امرأةً ذهبت إلى الإمام أحمد رحمه الله تعالى فَدَقَّت عليه الباب دَقًّا شديداً، فخرجَ وهو يقول: «هذا دَقُّ الشُّرَط» مستنكراً لهذا.

وانظر إلى أدب الصحابة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ إذْ كانوا يَقْرَعونَ أبوابَ النبي ﷺ بالأظافير. رواه البخاري في: «الأدب المفرد» والخطيبُ في: «جامعه»، وعنه القرطبي في: «تفسيره»: (١٢/ ٢١٧).

ومثلُه في عصرِنا: المُنَبِّه الكهربائي على أبواب البيوت، فَلْتُسْتَعْمَلْ بلطفٍ لا بعنفٍ وإطالة.

❑ **مُدَّةُ الاتصال :**

ومقياسُهـا: لكلِّ مقـام مقالٌ، ولكلِّ مقـالٍ مقدارٌ، فـاحذر الثرثرة والإملال، والإطالة، والإثقال.

❑ **السَّلاَمُ مِنَ المُتَّصِل بدايةً ونهايةً :**

* المتَّصِلُ هو القادمُ، فإذا رُفِعَت سمـاعة الهاتف فبادر بـالتحيـة الإسـلاميـة: «السـلام عليكم» فهـي شعـار الإسـلام، ومفتاح الأَمان والسلام، وهي شرف لأُمة محمد ﷺ.

ويجب الجواب على سامعه.

وبهذا وردت السُّنة الشريفةُ؛ فعن ربعي ـ رضي الله عنه ـ قال: أَخبـرنا رَجُـلٌ من بني عامـر، أَنه استـأذَن على النبي ﷺ وهو فـي بيتٍ فقال: أَأَلـج؟ فقال النبي ﷺ لخـادمه: «اخْـرُجْ إِلـى هـذا فَعَلِّمْـهُ الاستئـذانَ، فَقُـلْ لَـهُ: قُـل: السـلامُ عليكُـم أَأَدْخُل»؟ فَسَمِعَهُ الرجل، فقـال: السلام عليكم، أَأَدخل؟ فأَذن له النبي ﷺ فدخل. رواه أَبو داود.

فدلَّ علـى تقديمِ السـلام، فَلْيُقَدِّم المهـاتِفُ السـلامَ على الكلام، ولايسكت حتى يكلمَهُ المتَّصلُ به.

* **ومما يُنهى عنه هنا:** هجر هذه التحية الإسلامية المباركة، والعدول عنها إلى نحو: «صباح الخير. صباح النور».

* **ومما ينهى عنه هنا:** المبادرة من المتهاتفين بلفظ: «أَلو» ولو أَفتاك الناس وأَفتوك، فهي لفظة مُوَلَّدة، فرنسيةُ المولد، يأْباها اللسان العربي؛ وَقَدْ تقلَّص ظِلُّها.

وقد وُفِّقت الاتصالات السعودية، بمبادرة استعلامات «دليل الهاتف» بقولهم: السلام عليكم، فحصل في هذا نشر عظيم لهذا الأَدب الإسلامي الكريم.

كَمَا وُفِّق بها عَدَدٌ من المسلمين الذين يُسَجِّلُوْنَ في هواتفهم رَسَائِلَ لمن يُهاتفهم.

جزى الله الجميع خيراً، والحمد لله رب العالمين.

* **ومما يُنهى عنه هنا:** سكوت المتَّصِل إذا رُفِعَت «السمَّاعة» حتى يتكلم المتَّصَل به، وهذا فيه إخلال بالأَدب مِنْ عِدَّةِ جهات لاتخفى.

منها: مخالفة السنة في بدء المسْتَأْذِنِ، والقادم، بالسلام.

ومنها: أَنَّ المتصِل هو الطالب فعليه المبادرةُ بالسلام،

فالكلام طلباً أَو استقبالاً.

ومنها: أَن بعض من ضَعُفَ أَدبهم، وَضَمُرَ إِحْسَاسُهم ولُطْفُهُم، يقصد الفحص والتعرُّف، هل أَنت موجود، أَم لا ؟ فإِذا رفعتَ السماعة، وقلت: نعم، عرف المراد فوضعَها. وهذا التَّفَحُّص من التَخَوُّنِ المرذول. قبَّحَ الله هذه الفِعْلَة، وَقُبِّحَ فَاعِلُها، وحسابُهم على الله عز وجل.

* إِذا أَجابك صاحبُ الهاتف، وقال: من المتكلم؟ فقل: فلان الفلاني، أَوْ بِمَا يُعَرِّفُ شخصك عنده.

واحذر الجواب بما فيه تعمية مثل: أَنا. أَنا صديقه. أَنا جاره. وهكذا.

عن جابر رضي الله عنه قال: استأذنت على النبي ﷺ فقال: «مَنْ هذا؟» فقلت: أَنا، فقال النبي ﷺ: «أَنا أَنا». رواه مسلم،وأَبو داود، وزاد: كأَنه كَرِهَهُ.

ومن التعريف المُبْهَمِ مَا تَسَرَّب إِلى قلب الجزيرة العربية من الآفاقيين، إِذا قيل له: من المتكلمُ؟ قال: أَبو فلان، فما عرفنا هذا من طريقَةِ السلف، أَنَّهم يعرِّفون الناسَ على

ذواتهم بالكنى، وإنما يكون التعريف بجرِّ النسبِ: فلان الفلاني.

وكانوا يكتنون لِيَدْعُوَهُم الطالبُ بها.

هـذا ما لـم يشتهر الشخـصُ بالكُنْيَـةِ، حتى قـامت مقـام الاسم، ومنهـا في الصحابـة رضي الله عنهم، أَبـو بكر، أَبـو ذرٍّ، أُمُّ هانىء، رضي الله عنهم.

* واحذرْ أَن تقع في طبع من يُحجِم عن الإخبـار باسمِهِ، إذا لـم يجـد الشخص المـراد، ففـي هـذا نقصٌ فـي الأَدبِ، واستصغـار لـلآخـرين، وإشغـال لبـال أَهـل الـدَّار، ومن أَنْتَ ياعظيم القدرِ في نَفْسِهِ؟

□ خَتْمُ المُهَاتَفَةِ بِالسَّلَام:

كما بدأت المهاتفة بتحية الإسلام، فاخْتُمها كذلك بشعارِ الإسـلام: «السلام» فعن أَبـي هريـرة رضي الله عنـه قال: قـال رسـول الله ﷺ: «إذا انتهـى أَحَـدُكُمْ إِلـى المَجْلس فَلْيُسَلِّـم، فإذا أَراد أَن يقـوم، فَلْيُسَلِّم، فليست الأُولى بأَحـق من الآخرة». رواه أَبو داود.

□ خَفْضُ الصَّوْت :

الـزَمِ الأَدَب العـام فـي المحـادثـة والكـلام: «خَفْـضَ الصَّـوْتِ» فليكن صـوتـك في الهـاتف منخفضـاً، مسمـوعـاً، متوسط الأَداء، لاَمُزْعِجاً، ولاَ مُخَافِتاً.

وفي هـذا أَدَبٌ جَـمٌّ مع والـديك، ومن فـي درجتهمـا في القدر والمكانة، ومع ذي الشـأن، ومع من هو دونك في السن أَو القدر، تـدخل عليـه السرور، وأَن له عنـدك منزلـة، فتكسب الأَصدقاء والمحبين.

ولـذا فاحـذر، رفع الصـوت عن مقـدار الحـاجة، واحـذر المخافتةَ، فكل منهما إخلال بما أَدَّبك الله ـ سبحانه ـ به، في قولـه تعالى في وصية لقمـان لابنه: ﴿واغضض من صوتك﴾ [سـورة لقمان، الآيـة: ١٩]، وكم فيـه من دلالـة على مـا لاينبغي، ومنـه قلـة احترامـك لمن تتحـدَّث إليـه، وكم كـانت طـريقـة بعضهم في المكـالمات سبباً للحرمـان من المطلـوب أَو من خير كثير.

* واحـذر طـريقـة النفـاخِيـنَ الهُـزَلاءِ، الـذيـن يُثبتـون

شخصياتهـــم من خِـلال الهـاتـف بنغمـات تَعَـاظُمٍ بغيضـةٍ هم يعرفونها.

□ **الهاتـــف والمـــرأة :**

وإن كان أَحد المُهـاتفين امرأةً، فلتحذر الخضوع بـالقول؛ فإن الله سبحـانه نهـى نساءَ نبيـه ﷺ أُمهات المـؤمنين رضـي الله عنهن اللاتي لايطمـع فيهن طامع، وهن في عهـد النبوة، وحياة الصحـابة رضي الله عنهم، نهاهنَّ عن أَن يخضعن بـالقول، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَخْضَعْنَ بِـالقَـوْلِ فَيَطْمَعَ الـذي في قَلْبِـهِ مَـرَضٌ وقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾ [سـورة الأحـزاب، الآيـة: ٣٢]. فكيـف بمن ســواهـنَّ، إنَّ نَهْيَهُنَّ عـن الخضوع فـي القول من بـاب أَولى. فـاتقين الله يانسـاء المـؤمنين، لاتخضعن بـالقول، وقلـن قولاً معـروفـاً في الخير، أَي: بـلا تـرخيم ولاتمطيطٍ، فلا تخاطب المرأة الأَجانبَ كما تخاطبُ زوجها.

* **ولتحذر** المرأة الاسترسال في الكـلام مع الرجال الأَجـانب عنهـا، بل ومـع محارمهـا، بمـا تنكـره الشـريعـة، وتأَبـاه النفـوسُ، ويُحْدِثُ في نفس السامع علاقة.

* **ولتحـذر** رفـعَ الصــوتِ عـن المعتـاد، وتَمْطِيْـطَ الكــلام،

وَتَحْسِيْنَه وَتَلْيِيْنَـه، وَتَرْخِيْمَـه، وَتَرْقِيقَه، وَتَنْغِيْمَـه، بِالنَّبْـرَةِ اللَّيِّنَةِ، واللَّهْجَةِ الخَاضِعَةِ.

* وإذا كان يَحْـرُمُ عليها ذلك فيحـرمُ على الرَّجُـلِ سماعُ صـوتها بتلـذذ، ولـو كان صـوتُهـا بقـراءةِ القرآنِ، وإذا شَعُـرَت المرأة بـذلك حَرُمَ عليها الاستمرارُ فـي الكلام معه؛ لِمَا يَـدْعُو إِلَيْهِ مِنَ الفِتْنَةِ.

وَهُنَا يَتَعَيَّـنُ عَلَى: «الرَّجُلِ» الـراعي لأَهل بيته، أَن يُـرتِّب أُموره علـى الستر والتَّصُوُّنِ، وحفظِ المحـارم، فلا تكـونُ المرأةُ هي أَول مـن يبـادرُ إلى إجابـة الهـاتف مـع وجـود أَحـد من الـرجـال، ولاتجيب فـي حـال غيـابهـم في كـل حـال مـن الأَحـوال، بل حسبما يـوجههـا به ولي أَمـرهـا بما يـراه حَسَبَ الأَحوال، والمقتضيـات، وعليها السَّمع والطاعـة في المعروف، ورعايةُ الأَصلح، وتركُ المُشَاقَّة.

❑ **إنزالُ الناسِ منازِلَهُمْ:**

رَاعِ الأَدبَ فـي المهـاتفـة حَسَـبَ مَقَـامِ المُتَكَلِّمِ معـك، ومنـزلتـه، في السِّـنِّ، والقـدر، والقـرابـة، وذي الشأن ،لاسيمـا

العالم العامل.

عن عائشة رضي الله عنها أَن رسول الله ﷺ قال: «أَنزلوا الناس منازِلَهُمْ» رواه أَبو داود.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أَن رسول الله ﷺ قال: «ليس مِنَّا مَنْ لم يُوقِّرْ كبيرَنا، وَيَرْحَمْ صَغيرَنا، ويَعْرِفْ لعالمنا حَقَّه». رواه أَحمد.

ورأْسُ الأَمرِ: «الإِسلامُ»، والناسُ فيه رتبٌ ومنازلُ، حسب الطاعة، والمعصية، والبدعة المغلظة، والخفيفة.

أَما الكفَّار فلهم معاملة تخصهم، بالتحية، ومقدار الكلام، وما إِلى ذلك.

وبالجملة، فلتصاحبك عزة المسلم من غير كبرياء أَو تنفير أَو هضم حق شرعي معتبر.

* إِذا كلمك صاحبك، فوجدت حفاوته أَقلَّ من المعتاد، فلا يؤثر ذلك عليك فَتَجْفُوَهُ، والتمس له في نفسك العذر، فلعلَّ لديه اهتماماتٍ أُخرى هي أَهم، أَو ما غير مزاجه، وكَدَّر صفو حياته، فعليك بحسن الظن ـ رعاك الله ـ

وإن تكـوَّنَ لـديـك بـالقـرائن لا بـالـوسـاوس، أَنهـا جفـوةٌ لأَجلك؛ فكن خفيف الظِّل ـ رعاك الله ـ ثانية.

* مـن الأَدب أَن لاتتصـل بشخص وأَنـتَ فـي دارك فـي وسـط مـن اختـــلاط الأَصـــوات، وضجيـــج الأَولاد، فعليـك بـالتصون، وحفـظ العورات، وإظهـار المكـرمـات، ولا تحملك الأُلفة على التبذُّل.

* ولا تحملك الأُلفـة ــ أَيضـاً ـ ومَتَـانَـةُ الصُّحْبَـةِ، عَلَى القهقهـة، والإسفاف، والتبـذل، فإنَّـه يَجُـرُّك إلى استمـرائه مع الآخرين، فيصير طبعاً لك تُعرف به.

□ شَغْلُ الانْتِظَار :

صَارَ النَّاسُ في هذا على طـرفيْ نَقِيْضٍ: فمنهم من يُشْغِلُهُ بِاللَّهْوِ، مِنْ غِنَاءٍ، أَو موسيقى ونحـوهما، فهذا حرام لا نزاعَ فيه معتبراً.

ومنهم مـن يشغل لحظـات الانتظار بقـرآن، أَو ذكر، ونحـو ذلك. وإن نُبِّـلَ الهـدف في هـذا لايُسَوِّغُـهُ؛ لأَن التحكُّـم في الـوقـوف على رؤوس آيـات القـرآن الكـريم، أَو علـى المقطع

المناسب من الحديث، غير ممكن، فَيَقَعُ وُقُوْفٌ غَيْرُ مَرْضِيٍّ شَرْعاً.

ولذا: فلا هذا ولا ذاك، وليبقَ المنتظر مع السماعة ساكتة، حتى يُستأنف الحديثُ، وأَي ضَيْرٍ في هذا؟! ولا داعي للترف، والإيغال، والتعمق في مراعاة الشعور الذي يعود بما لايجوز.

* من رعاية المصالح وحفظ الأَمانة، أَن تجعل لكل هاتف وظيفته، فلا تشغل هاتف المكتب ـ الذي تعمل فيه موظفاً ـ بشؤونك الخاصة، وتدبير أُمورك، هذا هو الأَصل، وللناس في ذلك أَحوال، ضابطها: رعاية الأَصلح.

❑ **استعمال هاتف غيرك :**

اجتهد مااستطعت في ترك الاستعمال لهاتف غيرك، فإن أَلْجَأَتْكَ حَاجَةٌ، فاحذر استعمال هاتفه إلاَّ بَعْدَ التَّلَطُّفِ باستئذانه، ولا تطلب الإِذْنَ من قليل ذات اليد، وَلاَ مِنْ ضيق نَفْسٍ؛ يَأْذَنُ وهو مُتَبَرِّم.

❑ **الهاتفُ وأَهلُ الدَّار :**

وَإِذا تَـــأَمَّلْـــتَ البِقَـــاعَ رَأَيْتَهَـــا

تَشْقَى كَمـا تَشْقَى الـرِّجَـالُ وَتَسْعـدُ

سَعِيْدٌ، ذلك البيت الـذي تحت قَوَامَةِ رَاعٍ، عـاقلٍ، بصيرٍ، غَيْرِ فَـظٍّ وَلاَ غَلِيْظٍ، وَلاَ صَخَّابٍ، مُـوَفَّقٍ بحسن التدبيـر، وضبط الأَهل مـن زوجة، وولـد، ومـن تحت رعـايته، فـي ظِلِّ الشـرع المُطَهَّر.

وكان من تدبيره في الهاتف:

أَن المرأة لا ترفعُ يد الهاتف، وفي الدار رجل من أَهلها.

وأَنَّ الأَهل محجوبون عن فضول الاتصال.

وقد لَقَّنَهُم آداب الهـاتف، وَنَشَّأ أَولاده على ذلك فـأَصبحَ لديهم من الأَدب الموروث.

ومسكيـنٌ صـاحبُ البيـت «المَسْبُـوْه» هـاتفـه فـي الـدار مبثـوثٌ، واقعٌ فـي كَفِّ كُـلِّ لاقط مـن بنين، وبنـات، وكبـار، وصغار، إذا دقَّ جرس الهاتف لقطه أَكثر من واحد.

وإذا كلَّمت المرأة المهـاتِفَ استرسلت معه كأَنمـا تُهَاتِفُ وَالِدَهَـا بَعْدَ غَيْبَةٍ طَـوِيْلةٍ، فَيَالِلَّـه كَمْ يَقَعُ في الدار مِـنْ شَرَارٍ. فاللهم لطفك وسترك ياكريـم يارحمن يارحيم. والمُوفَّقُ من إذا ذُكِّر تَذَكَّر، وإذَا بُصِّرَ تَبَصَّر.

□ **الهاتـف والمكتـب :**

نَظَرْتُ فـي تعليمات ـ أمناء سرّ المكاتب والمـدراء[1] ـ لَدَى إِدَارَةِ البـرامج التدريبيـة، فوجدت فيهـا تعليمات طـويلة المشوار، كثيـرة العِثَار، مما لا يليق بِنـا عَرَباً مسلميـن، يُفْتَرَضُ في مسؤولينا القـدوة للمسؤولين في العالم من التـواضع، وترك اتخاذ الحاجب، وأَن يكون الهاتف لدى المسؤول مباشرة.

هذا على وجـه العموم، أَمَّا خـواص المسؤلين في مـواقع عامـة، فَلا يَسَعُهُـم إلاَّ أَن يكون الهاتـف بواسطـة حتى يُصَفِّي المهـم منهـا، فَيُمَكِّنَـهُ من الاتصـال، ويصـرف الاتصـالات الغُثَـائية، أَو التـي يُمْكِنُ أَن يُـوَجَّهَ أَصحـابهـا إلى جهـة ثانيـة لإنهاء مطالبهم، دون اللجوء إلى ذلك المسؤول.

والعمدةُ هنا: رعايـةُ الأَصلح، وكُلَّمـا ابتعدَ المسـؤول عن

(١) وهي المعبر عنها باللفظ المولَّد الحادث: (سكرتير).

إحـاطة نفسـه بِهَالـة فهـو أَوْلَى، وأَسعد لـه وأَنجح، وحَـرِيٌّ أَن يُسَدِّدَ الله عَمَلَه.

□ **الهاتفُ والمسْتَفْتِي:**

جَمِيْلَةٌ طَـريقة ذلك المستفتي الـذي يتصل على المفتي، قائلاً:

«السـلام عليكم ورحمـة الله وبركـاته، لَـدَيَّ ـ أَحسن الله إليك ـ سؤال، هو....» وبعد نهاية المكـالمة، يقول: **«جزاكم الله خيراً، وأَثابكم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»**.

طريقـةٌ مُؤدَّبـةٌ، مختصرةٌ، خـاليةٌ مـن تطويلِ التحـايا بـلا طائل، وتُعطي الفرصة لسائل آخر.

*** لكن مَاذَا هُنَا من المحاذير، وَمَاذَا هُنَا مِمَّا يَقَعُ مِنَ الأَذَايَا:**

الأَسئلـة المفتعلـة لاختبـار فقـه المفتـي، فَقَـدْ يكـون المستفتي، بَحَـثَ المسألـة، وحَضَّـرَ الجـواب، ثم يـأخـذ في التَعَنُّتِ، والمُحـاجَّـةِ؛ لِيُظْهِرَ عَجْـزَ المفتي، وهـذا يفعلـه بعض الذين شُبِّعت أرواحُهُم بالتنفير من العلماء، والوقوع فيهم.

ومن طـريقتهـم أَيضـاً: الأَسئلـة المفتعلـة لمعـرفـة انتمـاء

المفتي، فَيُعَمِّـدُوْنَ بعضَ الشبابِ المتـديِّن المُغَرَّرِ بهـم لسؤال المفتي عن مـوضوع كذا؛ ليثبتـوا له أَنَّـه صاحبُ بدعـةٍ، على مشـربهم المُـوْغِـلِ في الغُلُـوِّ، وإيجـاد الفجـوة السحيقـة بين العلماء وشباب الأُمة.

ومن طريقتهم: إثبات اضطراب المفتين.

ومن المهـاتفة المؤذيـة مِنْ بعضِ المُسْتَفْتِينَ: سـؤال أَكثر من واحد، طَلَباً للترخُّص.

والإزعـاج في أَوقـات غيـر منـاسبـة لـلاتصـال، وتطـويـل السؤال بلا طائل.

والاتصـالُ على المفتـي، علـى غيـرِ هـاتـفِ الفتـوى المخَصَّصِ لَهَا.

وتسجيلُ المهاتفة، ونَشْرُهـا بدونِ إذن المفتي فيهما، وهذا التصرفُ خيانةٌ، يأتي بيانُها.

❑ **تغريـبُ لُغَةِ الهاتـف :**

اللغـة العـربيـة مـن شعـائر الإسـلام، والتكلُّم بهـا حفـظ لشعائر الإسلام؛ فيجب حفظ هذه الشعيرة، وكف الـدخولات

عليها، ولذا فاحذر تلك الأَلفاظ المُوَلدَة، التي يَأْباهَا اللسان العربي أَشَدَّ الإباء، والشريعة نَاهِيَةٌ عَمَّا يُفْسِدُ لِسَان العرب، وعن التعلُّق بلغة الكافرين، والأَعجميين، وَخَلْطِها بِلُغَةِ الضَّادِ، لِسَان المسلمين، وإليك بضعة أَلفاظ في حضارة العرب، وفيها غَنَاءٌ عَمَّا يُقَابلها في حَضَارَةِ الغَرْب، والعجم:

اللفظ العربي	اللفظ الأَعجمي
الهاتف، أو: المَسَرَّة	التلفون
النداء	البيجر
رَاسِل[١]، أو: لاَقِط[٢]، أو: فَقْس[٣]	فاكس
جهاز التَّنَصُّت	جهاز التَّصَنُّت
ابدأ بلفظ: السلامُ عليكم	لا بلفظ: ألو، هلو

❑ **الهَاتِفُ المُنْعِشُ :**

هو الذي تَصِلُ فيه الرَّحِمَ، لاسيما من قطعك، وتُسقي به

(١) هكذا أَراه. (٢) وهذا تعريفه من الشيخ: حمد الجاسر.
(٣) تعريب مجمع اللغة، وهو من مادة: فَقَسَ، يُقال: فقست البيضة، إذا خرج منها الفَرْخُ.

شجرة الإخاء بينك وبين من شاء الله ممن تعرفُهُ من المسلمين، في التهاني الشرعية، والبشارة بالخير، وقضاء حوائج إخوانك.

وفي السلام على المريض، والدعاء له، والسؤال عن حاله بلا إملال، واحذر سؤال المريض مفصلاً عن مرضه.

وفي مواساة مصاب بقريب، أَوْ مَالٍ، أَو نحوه، فكم في المواساة من تسلية المصاب.

ولاتحجبك المهاتفةُ عن سُنَّة نَقْلِ الخُطى إلى هذه الفضائل، ولكن حيث تَقْصُرُ بك الحالُ عن الزيارة.

وإذا كانت زيارةُ المريض والمصاب خفيفةً، مقدرة بجلسة الخطيب بين الخطبتين، فَلْتَكُنْ المكالمة الهاتفية كذلك. هذا هو الأَصلُ، ومن يأنس بك فله حالٌ لاتخفى.

❑ **المُهَاتَفَةُ المُؤْذِيَةُ :**

أَذِيَّةُ المُسْلِمِ حَرَامٌ، وَتَخَوُّنُهُ حَرَامٌ، وَهَتْكُ حُرُمَاتِهِ حَرَامٌ.

ومن هذه الأَذايا ما يقع في المهاتفة، ومنها:

(أ) الخيانـةُ المضاعفةُ:

لا يجوز لمسلم يَـرْعَى الأَمانة وَيُبْغِضُ الخيـانة، أَن يسجِّل كلام المتكلِّـم دون إذنه، وعلمه، مهمـا يكن نوع الكـلام: دينياً، أَو دنيويـاً، كفتوى، أَو مباحثة علميـة، أَو مالية، وما جـرى مجرى ذلك.

وقد ثَبَتَ من حديث جـابر بن عبدالله الأَنصاريِّ رضي الله عنه أَن النبي ﷺ قال: «إِذَا حَدَّثَ الـرَّجُلُ الرَّجُلَ فالتفتَ فهي أَمانة» رواه أَحمد، وأَبو داود، والترمذي.

ومعنى: «التفـت» أي: ظهر مـن حال المتكلـم بالقـرائن: حَذَرُهُ بالتفاته يمينـاً وشمالاً، أَن لايسمع حَدِيْثَهُ أَحَدٌ[1]، فتكون الكلمـة التي حدثـك صاحبُكَ بهـا أَمـانة أَودعك إِيَّـاها، فـإِن حـدَّثَ بهـا غيره، فَقَـدْ خـالف أَمْـرَ اللهِ؛ إذ أَدَّى الأَمـانـة إلى غيـر أَهلهـا، فيكـون من الظـالميـن، فيجب عليـه كتمهـا؛ إِذْ التفـــاتـــه بمنزلة استكتامه بالنطق، قالوا: وهذا من جوامع الكلم؛ لمـا فـي هـذا اللفظ الـوجيـز مـن الحَمْلِ عَلَـى آداب العشـرة، وحسن الصحبة، وكَتْـمِ السِّر، وحفظِ الـوُدِّ، والتحذيـر

(١) فيض القدير: للمناوي ١/ ٣٣٩.

من النميمة بين الإخوان المؤدِّية للشنآن ما لا يخفى.

جاء في «الإحياء» ـ للغزالي ـ: «إفشاء السِّرِّ خيانةٌ وهو حَرامٌ، إذا كان فيه إضرار».

وقال الماورديُّ: إظهار الرجل سِرَّ غيره، أَقبحُ من إظهارِ سِرِّ نفسه؛ لأَنه يبوء بإحدى وَصْمَتَين: الخيانة إن كان مؤتمناً، والنميمة، إن كان مستخبراً، فأَما الضرر فيما استويا فيه، أَو تفاضلا، فكلاهما مذموم، وهو فيها معلوم.

وقال الرَّاغب: السِّرُّ ضربان: أَحدهما: مَا يُلقي الإنسانُ من حديث يستكتم، وذلك إِمَّا لفظاً، كقولك لغيرك: اكتم ماأَقول لك، وإِمَّا حَالاً: وهو أَن يَتَحَرَّى القائل حال انفراده، فيما يورده، أَو خفض صوته، أَو يخفيه عن مُجَالِسِهِ، وهو المراد في هذا الحديث. انتهى.

فإذا سجَّلْتَ مكالمته دون إذنه وعلمه، فهذا مكر وخديعة، وخيانة للأَمانة.

وإن نشرتَ هذه المكالمة للآخرين، فهي زيادةٌ في التَّخوُّن، وهتك الأَمانة.

وإن فعلت فعلتك الثالثة: التصرُّف في نص المكالمة بتقطيع، وتقديم، وتأخير، ونحو ذلك إدخالاً أو إخراجاً ـ دَبْلَجَة ـ فالآن ترتدي الخيانة مضاعفة، وتسقط على أُم رأسك في: «أُم الخبائث» غير مأسوفٍ على خائنٍ.

ولذا ضَعُفَ «التسجيلُ» عن حُجِّيةِ الإثبات والحُكْمِ قَضَاءً إلى رتبة القرائن.

* **والخلاصة:** أن تسجيل المكالمة هاتفية، أو غير هاتفية، دون علم المتكلم وإذنه، فُجُورٌ، وخيانة، وجرحة في العدالة ولايفعلها إلاَّ الضامرون في الدِّين، والخلق، والأَدب، لاسيما إن تضاعفت كما ذكر. فاتقوا الله ـ عباد الله ـ ولا تخونوا أَماناتكم، ولا تغدروا بإخوانكم.

(ب) **جِهَـــازُ التَّنَصُّت:**

بلغت التِّقْنيةُ الحديثةُ ومخترعاتُها مبلغاً، وصل في بعضها حَدَّ اللَّعِبِ بِكَرَامَةِ الإنسان أو استغلاله في إهدارها.

ومنه: ما يقوم به فَرْدٌ من الناس باستعمال جهاز التنصت، ونقل المكالمات، لاسيما غير المغطاة، ويقضي ساعات ليله

ونهاره في الفرجة على أحاديث الناس، ومايجري بينهم دون علم منهم، وهذا محرم لايجوز، سواء عَرَفَ المتهاتفَين، أم أحدَهما، أم لم يعرفهما.

وقد ثبت من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال: «من استمع إلى حديث قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُوْن صُبَّ في أُذُنَيه الآنِكُ يَوْمَ القيامة». رواه البخاري في صحيحه، ونحوه في: «الأدب المفرد».

(جـ) **المعاكسةُ:** كُنْتُ أَظُنُّها مَرَضاً تَخَطَّاه الزَّمَن، وَإِذَا بِالشَّكْوَى تَتَوَالَى مِنْ فَعَلات السُّفَهَاء، في تَتَبُّعِ محارم المسلمين في عقر دورهن، فيستجرونهن بالمكالمة، والمعاكسة السافلة.

وَمِنَ السَّفَلَةِ من يتصل على البيوت مستغلاً غيبة الراعي؛ ليتخذها فرصة عَلَّه يجد من يستدرجه إلى سَفَالته. وهذا نوعٌ من الخلوة، أَو سبيل إليها، وقد قال ﷺ: فيما رواه البخاري ومسلم: «إيَّاكم والدخول على النساء» أَي: الأَجنبيات عنكم.

فهذا وأيْمُ الله، حرامٌ، حرامٌ، وإثمٌ وجناحٌ، وفاعله حَرِيٌّ

بالعقوبة، فيخشى عليه أَن تنزل به عقوبة تُلَوِّثُ وَجْهَ كَرَامَتِهِ.

ومما ينسب للإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ:

إِنَّ الـــزِّنَـــى دَيْـــنٌ فَـــإِنْ أَقْرَضْـــتَهُ

كَـــانَ الْـــوَفَـــا مـــن أَهْـــلِ بَيْتِـــك فَـــاعْلَـــمِ

نعوذ بالله من العار، ومن خزي أَهل النار.

وعلى ربِّ الـدار، أَن يبـذل الأَسبـاب، وَيُـوفِّر الضمـانـات لحماية محارمه من العابثين، والسفهاء، ومن هذه الأَسباب:

أَن يكـون «الهـاتـف» في مكـان، لا تغيـب عنـه الـرَّقـابـة البيتيـة، مع منع تعـدد أَجهـزة الهاتف فـي الدَّارِ، خـاصَّـةً في غُرَفِ البناتِ، وأَن يُنَظِّـمَ الراعي مع أَهل بيته، مَنْ يتـولى الرَدَّ على الهـاتـفِ، وآدابَ الـرد، وعدم الاسترسـال مـع المتصل، وهكذا مما لايخفى على محبي العِفَّةِ والكرامة.

(د) سَعَارُ الاتِّصَال :

احـذر فضول المهـاتفـة، حتى لايُصِيبَـكَ سعارُ الاتصـال، فكم من مصـابٍ به، فمن حيـن يرفع رأسهُ مـن نومته، يُـذْني

مُذَكِّـرَتَهُ[1] ولا كالطفل يَلْتَقِـمُ ثَدْيَ أُمِّه، فَيُشغل نفسـه، وغيره، عَبْرَ الهاتف ،من دار إلى دار، ومـن مكتب إلى آخر، يُرَوِّحُ عن نفسه ويلقي بالأذى على غيره.

وليس لنا مع هؤلاء حديثٌ إلاَّ الـدعاءُ بالعافية، وننصحهم بمعالجة وضعهم من هذا الفُضول.

(و) هَاتِفُ الإِرْهَاب:

ثَبَتَ في السُّنَّة التَّرْهِيْبُ مِنْ تَرْوِيْعِ المُسْلِمِ، وَإِخَافَتِهِ، وَأَنَّ تَـرْوِيْعَهُ، وَإِخَـافَتَـهُ، من كبـائرِ الذنـوب، والظُّلمِ العظيـم، فعن رجـال من أَصحـاب رسـول الله ﷺ أَنَّـه ﷺ قـال: «لاَ يَحِـلُّ لمسلم أَنْ يُـرَوِّعَ مُسْلِمـاً» رواه أَحمـد، وأَبو داود. ونحـوه عنـد الطبراني من حديث النعمان بن بشيـر ـ رضي الله عنهما ـ ونحوه ـ أَيضاً ـ لدى البزار، من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

كَمَـا ثَبَـتَ النَّهْـيُ عن الإِشــارة إلـى المسلم بحــديـدة؛ لإخـافتـه، وورد النهـي عن النظـرة المخيفــة إليـه؛ لتـرويعـه، وإخافته، فكـذلك المهاتفة المرهبة، فَكَـمْ مِنْ قَلْبٍ نُكِتَتْ فيه

(١) وهي المعَبَّرُ عنها باللفظ المولَّد الحادِث: (نوتة).

أَدْوَاءٌ من: الغِلِّ، والحِقْدِ، والحَسَد، فَتَحَوَّلَتْ آدميته إلى حياة سَبُعِيَّةٍ، ضَارِيَةٍ، وَكَلْبٍ عَقُوْرٍ، فما أَن يَجِدَ في نَفْسِهِ على آخَرَ أَيَّ وَجْدٍ إلاَّ وَيَسْلُكَ أَقْذَرَ السُّبُلِ؛ لإيْصَالِ الشَّرِّ إليه، وتمني زواله، وزوال نعمته.

ومنه مسلك الإخافة والإرهاب الهاتفي، فيتصل الفاجر، من هاتف مجهول، مُتَقَمِّصاً صَوْتاً مُسْتَنْكَراً، فيذكر له من أَنواع التَّرْوِيْع، والإِخَافَةِ، مَا عَسَى أَنْ يُقِضَّ مَضْجَعهُ، وَيُؤَثِّرَ عليه بأَي سالب.

وهذا الكلب العقور، حَرِيٌّ، أَن يعاقبه الله في لحظته، وَرُبَّ دَعْوةٍ تَسْرِي إليه بِلَيْلٍ وَهُوَ عَنْهَا غَافِلٌ، فتصيبه العقوبة في عُقْرِ دَارِهِ.

نعوذ بالله من الظلم وعاقبته.

* **وَنَصِيْحَتِي** لك أَيُّها المبتلى بهذا الفاجر، أَن تكون رابط الجأش، ثَابت الجنان، فلا تلقي لهذا الاتصال الإرهابي المُفْتَعل أَيَّ بَالٍ، وَأَنَّهُ كالأَحلام الرديئة، والحُلُمُ من الشيطان، يخيف به العبد، وهذا من شياطين الإنس، فاستعذ بالله من شَرِّه، وَتَوَجَّه إلى الله ـ تعالى ـ بِالدُّعَاءِ عليه بِأَنْ يَنْتَقِمَ اللهُ

منه، عليه مِنَ الله ما يستحق.

(هـ) الهاتفُ الوهميُّ:

في الجماعة[١]، أفراد يحملون هَمَّ العظمة، وَيحبون أَنْ يُحْمَدُوا بما لم يفعلوا. وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «المتشبع بما لم يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُور».

وَمِنَ المُهَاتِفِيْنَ العُرَاة، من يُجري المهاتفة الوهمية، لبعض ذوي القَدْرِ، والمكانة، أَو ذوي القُدْرَةِ والجَاهِ واليَسَار، أَو يُسِرُّ إلى بعض خَوَاصِّهِ، أَن يتصل به، على أَنه ذاك الذي يُشار إليه، فترى المسكين يُوهم الحاضرين عنده، بالاهتمام البالغ، وبعض العبارات، والحركات لهذه المقامات، لِيُبَيِّنَ للحضور أَنه شخصٌ مرموقٌ رفيعُ المستوى، كأَنه يقول: «ها أَنَا ذا فاعرفوني».

وهو اتصالٌ وهميٌّ مكذوبٌ.

وقد شاهدت وشاهد غيري من ذلك عجباً.

---

(١) هذا هو اللفظ الجاري في لسان الشرع المطهر، أما لفظ: «المجتمع» و«الشَّغب» ـ في هذا المعنى ـ فغير مرضيين لما بينته في: «المواضعة» و«معجم المناهي».

والمهم أَن يعرف أُولئك أَنهم عُرَاةٌ، وقلَّ أَن تخفى حالهم، فلا تسلك أَيُّها المسلم سبيلهم.

وقد زاد الطِّين بِلَّة، وجود: «النداء» ـ البيجر ـ فبعض الناس لاتُحسُّ أَنه يحمل في جيبه: «النداء»؛ لحسن تَصَرُّفه، فهو في حوزة عاقل، وإن نفعه ومصلحته لظاهرة، لكن الشكوى من بعض «النَّفَّاخين» فِيْمَا يُظْهِرُهُ مِنْ بَعْضِ التصرفات والفَعَلات السخيفة، وسبحان واهب الفضائل. وعلى رسلك أَيُّها: «النَّفَّاخ» فإن «النداء» لَمْ يصل إلى عالمنا الثالث الذي ليس بعده من رابع، إلاَّ بَعْدَ أَنِ ابْتُذِلَ، واكْتَسَبَ اسْمَ: «نِدَاءِ البَقَر» كما في: «اليابان»؛ إِذْ يُعلَّقُ في رَقَبَةِ البَقَرةِ الحَلُوْبِ، وعند إرادة حلبها يُضْرَبُ لها النداء وهي في المرعى، فتعود أَدراجها؛ لتحلب.

* هذه جملةٌ من آداب استعمال الهاتف، على المسلم التَحلِّي بها، ومجموعةٌ من المناهي، والمحاذير، التي يجب اجتنابُهَا، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى غَيْرِها مِمَّا لَمْ يُذْكَر، وَأَمَّا الأَحكامُ الفقهيَّة الأُخرى كإجراء العقود في هذه الاتصالات الحديثة، فلها أَحكام مفصَّلةٌ لدى عدد من فقهاء العصر، وقد قام

«مجمع الفقه الإسـلاميُّ الدَّوْلي»، بـدراسة عدد منهـا، وأَصدر فيها القرارت اللازمة، وذلك في دورتِهِ السادسة بِجُدَّة.

والحمدُ لله ربِّ العالمينَ

بكـر أَبو زيـــد
١٤١٦/١/٤ هـ.
في
مدينة النبي ﷺ

الفهـــــــرس

☐ المقدمـــــة ٥
☐ آداب استعمال الهاتف شرعاً ٧
صحة الرقم أولاً ٨
دَقَّاتُ الاتِّصَال ١٠
مُدَّة الاتِّصال ١٢
السَّلاَمُ مِنَ المُتَّصِل بدايةً ونهايةً ١٢
خَتْمُ المُهَاتَفَةِ بِالسَّلاَم ١٥
خَفْضُ الصَّوْت ١٦
الهاتف والمرأة ١٧
إنزالُ الناسِ منازِلَهُم ١٨
شَغْلُ الانْتِظَار ٢٠

استعمال هاتف غيرك ٢١
الهاتفُ وأَهلُ الدَّار ٢٢
الهاتِف والمَكتب ٢٣
الهاتفُ والمُسْتَفْتِي ٢٤
تَغْريبُ لُغَةِ الهاتف ٢٥
الهَاتِفُ المُنْعِشُ ٢٦
المُهَاتَفَةُ المُؤذِيَةُ ٢٧
(أ) الخيانةُ المضاعفةُ ٢٨
(ب) جِهَازُ التَّنَصُّت ٣٠
(جـ) المُعاكَسةُ ٣١
(د) سَعَارُ الاتِّصَال ٣٢
(و) هَاتِفُ الإرْهَاب ٣٣
(هـ) الهاتفُ الوهميُّ ٣٥